الاحاديث التي اوردناها في الجواب على السوال الاول والتي ذكرت انفا
ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار اليهم اجمالا وتفصيلا وانهم دخلوا
في قوله عز وجل ويتبع غير سبيل المومنين الاية وانه قد اجمع على حقيته ما هم
عليه يعني انه لما ظهر ابو حنيفه رضي الله تعالى عنه اجمعوا على بلوغه درجة
الاجتهاد المطلق ولما دون مذهبه اجمعوا على صحة ما ذهب اليه لظهور
ادلته وحصل ذلك الاجماع بين اهل عصره وكذلك بقية الايمه
المجتهدين على اختلاف طبقاتهم اي كلما ظهر مجتهد منهم اجمع ايمة عصره
على عدم بطلان مذهبه وجواز تقليده لوضوح ادلتهم وهذا لا
ينافي الترجيح الواقع من كل لبعض مسايله في الفروع وليس المراد انهم
كانوا في عصر واحد واجمعوا على ذلك كما توهمه السايل لكونه مطبوعا
على الهوى ومجبولا على التعصب على ما رتب عليه ذلك قوله هنا ابو حنيفه الى اخره
وليس المراد على انهم اجمعوا على منع وجود مجتهد غيرهم وكيف يتصور
وقوع ذلك منهم مع انهم يحثون جميع الناس على علو الهمه في العلم وبلوغ
درجة الاجتهاد المطلق حتى جعلوه من فروض الكفايات خصوصا مع علمهم
بقوله صلى الله عليه وسلم حتى يحب لاخيه المسلم ما يحب لنفسه وهل يجوز العاقل
ان يظن ذلك فيهم مع علمهم بان بلوغ درجة الاجتهاد المطلق فضل من
الله يوتيه من يشاء من عباده ولو منعوا جواز ذلك وجود مجتهد غيرهم
لكان ذلك تحجرا منهم على قدرة الله عز وجل وهذا لا يليق بما حاد المومنين
فما بالك بهولا الذين جعلهم الله اركان الدين ومما يدل على طهارتهم عن

ذلك

ذلك انه كان يجتمع في العصر الواحد ما لا يحصى ولا يعترض بعضهم على
بعض بل كانوا اذا تناظروا ان اتفقوا على ما تذاكروا فيه فذاكروا ولا
فرح كل بقوله بما فتح الله به عليه من الادله ويعذر الاخر لعلمهم بان المجتهد
مثاب ولا بد لكن اذا اصاب تعدد اجره والا فلا سوا قلنا ان الحق واحد
ام متعدد وعلى كل يجوز لمن ليس فيه اهليه الاجتهاد المطلق ان يقلد
من شا منهم اما على الثاني فواضح واما على الاول فلان غير المصيب ليس معينا
كالحكم المقرر لمن صلى اربع ركعات لاربع جهات بالاجتهاد وكان ايجاد
الله تبارك وتعالى بعد هولا الايمه الاعلام البلادة في الناس حتى فقد
المجتهدون بعد ذلك من جملة ما رحمنا الله تبارك وتعالى به لبلا يحصل
لنا كثرة الاختلاف الذي مرت الاشاره اليه مع قولنا بامكان وجودهم
ولكنه لم يتفق والقاعدة ان جواز الوقوع لامر لا ينافي عدم وقوعه
في الخارج وقد قرر الايمه ان من جملة شروط المجتهد ان لا يكون بليدا
فان قيل هذا ينافي ما قررتموه في الاحاديث المتقدمه المصرحة بوجود
طايفه موصوفه بما مر الى اخر الدهر ومنافي ايضا لقول الاصوليين يجب
ان لا يخلو كل عصر من مجتهد قلنا لا منافاة لان المثبت في الاحاديث
وقول الاصوليين مجتهد يكون فيه قابليه لدفع بدع المبتدعين ولا
بطال شبه الضالين وهذا ولله الحمد لم يخل منه حين واما الذي لم يوجد
معه انما هو المجتهد المطلق مع انا لا ننفي جواز وجوده كما مر فان قيل
يلزم مما قررتم ايضا من بعد المجتهدين اجتهادا مطلقا من علمايكم الذين فرعوا على

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)